

قوة الإنسانية
مجلس مندوبي الحركة الدولية
للمصليب الأحمر والهلال الأحمر



AR

CD/22

الأصل: بالإنجليزية

مجلس مندوبي
الحركة الدولية للمصليب الأحمر والهلال الأحمر

جنيف، سويسرا

٢٢-٢٣ يونيو ٢٠٢٢

مشروع جدول الأعمال والبرنامج

وثيقة من إعداد

اللجنة الدائمة للمصليب الأحمر والهلال الأحمر

جنيف، أكتوبر ٢٠٢١

مجلس مندوبي
الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر

جنيف، سويسرا

٢٢-٢٣ يونيو ٢٠٢٢

مشروع جدول الأعمال والبرنامج

"حركة تحقق مقاصدها"

سيقتراح برنامج حلقات العمل في شكل "رحلة إلى مجلس المندوبين". وستنظم حلقات العمل عبر الإنترنت حصرا في الأشهر السابقة للجلسة الافتتاحية لمجلس المندوبين التي سيحضرها المندوبون شخصيا. وستعرض النتائج في الجلسة العامة للمجلس وتدرج في محضره الموجز.

حفل افتتاح مشترك

لاجتماع مجلس المندوبين واجتماع الجمعية العامة للاتحاد الدولي للذين سيعقدان في

التاريخ/المكان (يحددان لاحقا)

سيُنظم حفل مشترك لتوزيع الجوائز في مجلس المندوبين والجمعية العامة للاتحاد الدولي في [التاريخ/الوقت] (يحددان لاحقا) لتقديم مستلمي وسام هنري دونان، وجائزة هنري دافيسون، وجائزة تنمية التطوع وجائزة الشباب

أولا افتتاح الاجتماع والمسائل الإجرائية

- ١- افتتاح اجتماع مجلس المندوبين
- ٢- انتخاب رئيس مجلس المندوبين وسائر أعضاء مكتبه
- ٣- اعتماد جدول أعمال مجلس المندوبين
- ٤- رحلة إلى مجلس المندوبين: عرض نتائج حلقات العمل الإلكترونية
- ٥- عرض نتائج مؤتمر قمة الصليب الأحمر والهلال الأحمر بشأن المناخ

ثانياً بنود مطروحة في الجلسة العامة للنقاش واتخاذ قرار

ما تقوم به: مواجهة الاحتياجات ومواطن الضعف العالمية والمحلية

٦- ميثاق المناخ والبيئة للمنظمات الإنسانية

لقد تجسدت التزامنا بالعمل المناخي، بوصفنا حركة تقود النظام الإيكولوجي الإنساني وتؤثر فيه، في المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين. وولدت فكرة وضع ميثاق من الاعتراف المتزايد في الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر وفي قطاع العمل الإنساني بشكل أعم، بمسؤوليتنا في المساعدة على الحد من الآثار الإنسانية للأزمات المناخية والبيئية. واعتمد الاتحاد الدولي واللجنة الدولية ميثاق المناخ والبيئة للمنظمات الإنسانية في شهر مايو ٢٠٢١، وعرض هذا الميثاق على منظمات إنسانية أخرى لتوقيعه. ويعرض على المجلس قرار يدعو إلى موافقة الحركة على ميثاق المناخ والبيئة.

٧- الحروب في المدن

يعرض على مجلس المندوبين قرار لاعتماد خطة عمل الحركة للوقاية من الآثار الإنسانية للحروب في المدن والاستجابة لها للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٧ ويلتزم بتنفيذها تنفيذاً كاملاً. والغاية من الخطة هي تعزيز القدرة الجماعية للحركة على الوقاية من المعاناة التي تسببها الحروب في المدن والاستجابة لها، وتوعية الجمهور عن طريق الإعلام والاتصالات العامة وتوثيق آثار الحرب في المدن، والتأثير في السياسة والممارسة عن طريق الدبلوماسية الإنسانية.

٨- رسم استراتيجية للحركة بشأن الهجرة

لقد تم تأكيد دور الحركة في التصدي للهجرة والتزامها بهذه القضية عن طريق عدد من القرارات والمناقشات الرفيعة المستوى في اجتماعات مجلس المندوبين والمؤتمرات الدولية السابقة. ويتيح هذا القرار لمجلس المندوبين الموافقة على نهج فريق القيادة المعني بالهجرة في رسم استراتيجية للحركة بشأن الهجرة وتكليفه رسمياً بالاضطلاع بهذا العمل من أجل زيادة مشاركة الحركة بشكل أكثر استدامة في المساهمة فعلاً في الوقاية من أخطر المشاكل الإنسانية التي يتعرض لها المهاجرون والتصدي لها.

٩- السعي إلى القضاء على الأسلحة النووية (بما في ذلك التقرير المرحلي عن خطة العمل للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١)

لقد لعبت الحركة دوراً مهماً في تشجيع نزع السلاح النووي، عملاً بالتزاماتها، كالقرار ٤ الذي اعتمده مجلس المندوبين سنة ٢٠١٧ وخطة عمله للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ التي سنتهي صلاحيتها. وسيعتمد مجلس المندوبين بالتالي خطة عمل جديدة من أجل العمل على القضاء على الأسلحة النووية.

١٠- تعزيز العمل الإنساني الاستباقي في الحركة: سبيلنا للمضي قدماً

ستلتزم الحركة، عبر هذا القرار، بزيادة عملها الاستباقي وبتعزيز قدرات الحركة ودعوتها ودرايتها في هذا المجال، بما في ذلك إدراج العمل الاستباقي في الأطر والعمليات التشغيلية والقانونية وزيادة التمويل المتاح وإمكانية الحصول عليه، لكي تتمكن من مساعدة السكان الضعفاء على حماية أنفسهم وسبل معيشتهم بشكل أفضل من الظواهر الحادة ووقوعها.

١١- نهج الحركة إزاء ضمان سلامة المرضى وجودة خدمات الرعاية الصحية

سيطلب مجلس المندوبين من مكونات الحركة، عبر القرار المقترح، ترويج مبادئ سلامة المرضى وجودة الرعاية السريرية، كما ورد وصفها في إطار سلامة المرضى وجودة الرعاية الذي وضعه الاتحاد الدولي واللجنة الدولية، ورسم سياسة للحركة بأسرها عن سلامة المرضى وجودة الرعاية الصحية الإنسانية.

١٢- تعزيز قدرة المجتمعات الحضرية على الصمود: سيلينا للمضي قدما

سيطلب مجلس المندوبين من مكونات الحركة، عبر القرار المقترح، رسم استراتيجية حضرية وخطة عمل مشتركة استنادا إلى العمل الجاري للاتحاد الدولي والحوار مع الجمعيات الوطنية بشأن الصمود في المناطق الحضرية، والتركيز على المخاطر الحضرية المتعددة الأبعاد.

كيف نعمل: مساهمة الحركة وشفافيتها ووحدتها وديمومتها

١٣- مراجعة اتفاق إشبيلية وتدابيره التكميلية من أجل تحسين التأثير الجماعي للحركة

١٤- مراجعة القواعد الخاصة بوسام هنري دونان وجائزة الصليب الأحمر والهلال الأحمر للسلم والإنسانية

كلفت اللجنة الدائمة بإدارة ومنح وسام هنري دونان وجائزة الصليب الأحمر والهلال الأحمر للسلم والإنسانية. وقد اعتمدت في ٢٠٢٠ إرشادات جديدة لمنح الوسام والجائزة بهدف تكميل مواد لأختيها لسنتي ١٩٦٥ و ١٩٨٧ على التوالي بشأن أهلية المرشحين وخصالهم المرجوة، وعملية الترشيح، وعملية النظر في الترشيحات واتخاذ القرار. والغرض منها أيضا هو تشجيع التنوع والاحتواء والمحافظة على أعلى معايير النزاهة والأخلاق. ووافقت اللجنة الدائمة على إصلاح الجوائز وعرض لأختين منقحتين للوسام والجائزة على مجلس المندوبين تضمان أو تعادلان عناصر رئيسية تتعلق بمتطلبات الترشيح والتنوع والاحتواء والنزاهة، وتنسيق عمليات الترشيح.

١٥- اعتماد لأئحة وشروط وسام الحركة لإعادة الروابط العائلية

من شأن هذا القرار أن يُنشئ وساما للحركة تقديرا للخدمات الاستثنائية في مجال إعادة الروابط العائلية ويقترح تسميته بـ "وسام الحركة للروابط العائلية". كما يدعو القرار أحد أعضاء منصة القيادة المعنية بإعادة الروابط العائلية إلى منح الوسام للمتلقين أو تقديمه لممثل منظماتهم في حفل يُعظّم خلال الاجتماعات الدستورية.

١٦- تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية الموقعين في ٢٨ نوفمبر ٢٠٠٥ بين جمعية ماجن دافيد آدوم الإسرائيلية وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني

ثالثا المتابعة وعرض التقارير المرحلية في الجلسة العامة

الإستمرارية

١٧- تقرير عن القرار ١ الذي اعتمده مجلس المندوبين سنة ٢٠١٩ "التزامات مكونات الحركة في مجال التفاعل مع المجتمعات المحلية والمساهمة"

١٨- تقرير عن القرار ٢ الذي اعتمده مجلس المندوبين سنة ٢٠١٩ "بيان الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر عن النزاهة."

١٩- تقرير عن القرار ٥ الذي اعتمده مجلس المندوبين سنة ٢٠١٩ "سياسة الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر بشأن تلبية احتياجات الصحة النفسية والاحتياجات النفسية والاجتماعية."

٢٠- تقرير عن القرار ٧ الذي اعتمده مجلس المندوبين سنة "تعزيز تنفيذ سياسة الحركة بشأن النزوح الداخلي: مرور عشر سنوات"

٢١- تعزيز التنسيق والتعاون بين مكونات الحركة (CD/19/R9) SMCC 2.0

- ٢٢- تقرير اللجنة المشتركة بين اللجنة الدولية والاتحاد الدولي المعنية بالنظام الأساسي للجمعيات الوطنية عن منهاج الحركة الدولية لتعزيز الأسس النظامية والدستورية للجمعيات الوطنية وأطرها التكميلية
- ٢٣- تقرير اللجنة المشتركة بين اللجنة الدولية والاتحاد الدولي عن صندوق الإمبراطورة شوكن.
- ٢٤- تقرير عن عمل اللجنة الدائمة
- رابعا اختتام أعمال مجلس المندوبين
- ٢٥- مكان وتاريخ عقد الاجتماع المقبل لمجلس المندوبين.
